

المدة : (2) ساعتان

♦ الجزء الأول : 12 نقطة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۚ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَبِيتُهُمْ ۚ وَمَنْ يَكْفُرْ بَعَايَتْ اللَّهُ فَارًّا لَّهِ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

سُورَةُ الْعَمَلِ الْآيَةُ 19

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُمْ ۖ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ۚ ﴾

سُورَةُ الْمَائِدَةِ الْآيَةُ 18

المطلوب

- 1/ تكلم عن وحدة الرسالات السماوية . (03 ن)
- 12/ تضمنت الآية الثانية أحد مظاهر الشرك في الديانتين اليهودية و النصرانية (المسيحية) :
أ. بين مظهر الشرك الوارد في الآية
ب. أذكر - من خلال ما درست - مظهرين (2) آخرين لانحراف عقائد كلاً من اليهود و النصارى
13/ من أسباب صلاح الأولاد حسن توجيههم و العدل بينهم ، أذكر أربعة (4) مخاطر للتفريق بين الأبناء ؟ (02 ن)
- 14/ استخرج من الآية الأولى ثلاث (3) فوائد . (03 ن)

♦ الجزء الثاني : 08 نقطة

① عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّهُ مَائَتْ فَقَالَ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمِّي مَائَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ » قَالَ

« نَعَمْ » قُلْتُ : « فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ » قَالَ ﷺ « سَقْيُ الْمَاءِ » رواه أحمد والنسائي

- 1/ كيف تُسمى التصرف الذي قام به الصحابي الجليل سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ عرفه ، مبيناً حكمه . (03 ن)
- 2/ اقترح مثالين واقعيين لهذا التصرف يمكنك القيام بهما . (02 ن)
- 3/ يتضمن هذا الحديث قيمة من القيم القرآنية ، أذكرها مبيناً نوعها . (01 ن)
- ② رفض إمام إجراء عقد زواج إلا بتقديم وثيقة العقد المدني من البلدية ، فاستغرب أهل المخطوبين هذا الشرط ، رغم أن ذلك لم يرد لا في القرآن الكريم ولا السنة المطهرة : حدد المصدر التشريعي الذي اعتمده هذا الإمام لامتناعه عن إجراء العقد ، مع تعريفه اصطلاحاً و بيان المصلحة من توثيق هذا العقد . (02 ن)

